

## الشروط و المواصفات المطلوبة لمعرشات البطيخ و الشمام لموسم عام 2026

### تعليمات عامة

- 1 - يعتبر التصريح موسمي ومؤقت ولا يكسب المصرح له حقا بالإستمرار لفترة أطول من المسموحة.
- 2 - يقر طالب التصريح حصوله على موافقة مالك قطعة الأرض المسبقة ويتعهد بتحمل كافة التبعات القانونية والمالية والإدارية المترتبة في حال حصول إعتراض صاحب الأرض تحت طائلة إزالة المعرّش دون سابق إنذار ومصادرة التأمين ودون تحمل أمانة عمان لأي تبعات مالية أو إدارية أو قانونية.
- 3- تقدم طلبات الحصول على تصاريح المعرّشات لبيع البطيخ و الشمام إلكترونياً من خلال الموقع الإلكتروني لأمانة عمان الكبرى.

### الشروط التنظيمية:

- 1- توفير المظهر الجمالي لشكل المعرّش الذي يتم الموافقة عليه من قبل لجنة الكشف.
- 2- أن لا تتجاوز مساحة المعرّش بمساحة ( 50م2 ) ويتم عرض البطيخ و الشمام داخل المعرّش بطريقة لا تشوه المنظر العام وأن يتم حمايتها من التلوث أو التلف ولا يسمح بعرض أي منتجات خارج هذه المساحة.
- 3- يجب أن يبعد الموقع المصرح به 12 متر كحد أدنى عن الشارع وأن يتم تسهيله وفرشه بالحصمة ليستعمل كموقف لسيارات الزبائن بعد تأمينه بمدخل ومخرج لموقع المعرّش وتوفير ساحة للمواقف.
- 4- أن يبتعد الموقع عن المنعطفات والتقاطعات والجسور والأنفاق والمدارس والإشارات الضوئية ودور العبادة مسافة لا تقل عن ( 200م ) وأن يبتعد عن الأسواق الشعبية مسافة لا تقل عن ( 500م ) وأن لا يشكل أي عائقاً مرورياً وللجنة الكشف الحق في تقدير وضع المعرّش وملائمته للمواصفات والشروط المطلوبة حسب ما تراه مناسبة وتعتبر قراراتها نهائية وملزمة

### الشروط الصحية:

- 1- يلتزم صاحب التصريح بالمحافظة على نظافة الموقع وجمع القمامة في أكياس بلاستيكية توضع ضمن حاوية محكمة الإغلاق يتم توفيرها من قبل صاحب التصريح قبل منحه التصريح المطلوب.
- 2- التخلص من المنتجات التالفة وغير الصالحة للإستهلاك البشري وإتلافها حسب الأصول.

### بدل الخدمات والتأمين:

- 1- يدفع طالب التصريح إلى صندوق الأمانة مبلغ وقدره (مائتان وخمسون دينار ) إلكترونياً وذلك بدل خدمات التصريح ويعتبر المبلغ من حق الأمانة وغير مسترد ، كما يقدم إلى صندوق الأمانة تأميناً وقدره ( الف دينار) يدفع إلكترونياً يسترد في حال التزم المصريح له بالشروط والتعليمات وقرارات وزارة الصناعة والتجارة وأية جهة أخرى ذات علاقة ولا يعاد التأمين إلا بعد إزالة المعرّش ومخلفاته بعد تاريخ الحادي والثلاثين من شهر تشرين الأول من كل عام مباشرة ولمدة شهر من تاريخ إنتهاء التصريح.
- 2- تستوفي دائرة السوق المركزي مبلغ وقدره ( عشرون دينار) إلكترونياً بدل كشف حسي ويتم تجديده بعد مرور أربعة عشر يوماً من الدفع في حال عدم مراجعة صاحب الطلب لإستكمال الإجراءات.
- 3- لا يتم تدوير قيمة التأمينات للمواسم المقبلة لأي سبب أو ظرف كان ، وتودع قيمة التأمينات بتاريخ 2026/12/31 لدى صندوق أمانة عمان الكبرى في حال عدم إستردادها من قبل صاحب العلاقة ولا يجوز المطالبة بها بعد التاريخ المذكور.
- 4- يعاد التأمين بعد إزالة المعرّش ومخلفاته بتقرير من مدير المنطقة وللأمانة أن تصدر التأمين كاملاً أو أي جزء منه أو أن تقتطع أية مبالغ لتغطية نفقات أية أعمال تقوم بها بسببها صاحب المعرّش كإزالة المعرّش أو مخلفاته في حال ورود تقرير من مدير المنطقة المختص بذلك.

### تعهد والتزام:

- 1- يلتزم المصريح لهم تطبيق القوانين والأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن الوزارات والدوائر المعنية بما فيها أمانة عمان الكبرى، الصادرة والتي ستصدر لاحقاً في هذا الشأن.
- 2- التقيد التام ببيع منتجي (البطيخ والشمام) دون سواها وفقاً للتصريح الممنوحة لهذه الغاية والصادر عن أمانة عمان وشريطة أن يكون قد تم شراؤها من السوق المركزي واستوفى عنها الرسوم المقررة والمنصوص عليها بالأنظمة المعمول بها . وأن يحتفظ صاحب المعرّش بسند البيع الرسمي الصادر من دائرة السوق المركزي وإبرازه حال الطلب.
- 3- لأمانة عمان الكبرى حق إلغاء التصريح وإزالة المعرّش عند إنتهاء الموسم أو أثناءه في حال الإخلال بالشروط والمواصفات المطلوبة دون أن يكون لصاحب التصريح أي حق بالإعتراض سواء لدى أمانة عمان الكبرى أو أي جهة أخرى.